

سنن سعيد بن منصور

1173 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريح قال : أخبرنا بعض أصحابنا ٧ أن رجلا من أهل عمان استفتى ابن عباس وكان عنده نسوة فطلق احداهن فقال ابن عباس : إن كنت نويتها في نفسك ثم نسيتها فقد ذهب جميعا يشتركن في الطلاق كما يشتركن في الميراث وإن لم تكن نويتهن فأيتهن شئت